



تَقْرِيرٌ عَنْ مُسْتَوِيَاتِ الْحُكْمِ فِي السُّوْدَانِ

قراءة للإطار الحالي،
تحديد الثغرات،
وتقديم التوصيات



المன்ற القانوني
LEGAL FORUM



NATIONAL
DEMOCRATIC
INSTITUTE



المنبر القانوني LEGAL FORUM

منظمة المنبر القانوني : منظمة طوعية غير ربحية تأسست منذ عام ٢٠٠٨م، مسجلة رسمياً لدى مفوضية العمل الطوعي والإنساني.

تكونت المنظمة من رحم مشروع ممول من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالسودان بإسم (الحكم الراشد في السودان ما بعد النزاع) بعد اتفاقية السلام في عام ٢٠٠٥م وتم تدريب العضوات المؤسسات للمنظمة لمدة ثلاث سنوات .

الرؤية : تسعى المنظمة وتعمل وتتعاون لإبراز رؤية مستتيرة للحكم الراشد من خلال إشاعة وأعلى قيم العدالة والسلام والديمقراطية وحقوق وكرامة الإنسان.

الرسالة : للعمل على بناء دولة القانون، والتأكيد على سيادة حكم القانون، واستقلال القضاء والنيابة والمحاماة، والمساهمة في إرساء وترسيخ حقوق الإنسان دون تمييز حزبي أو سياسي أو ديني. تضمين العدالة ومفاهيمها في النظام القانوني، الترسخ والمحافظة على نظام عادل، يتطلب تخصيصاً عادلاً للحقوق الأساسية والحريات والنزاهة والشفافية لضمان سيادة القانون.

الأهداف:

- المساهمة في الإصلاح القانوني.
- العمل على مراقبة ومواءمة القوانين مع الدستور والمعاهدات الدولية.
- رفع الوعي بمبادئ الحكم الراشد والثقافة القانونية في المجتمع.
- العمل على مبادئ سيادة القانون وترسيخ مبادئ المؤسسة في السودان.
- التركيز على رفع وعي المرأة بحقوقها القانونية.
- نشر ثقافة حقوق الإنسان.
- تقديم العون القانوني



المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية هو منظمة غير ربحية، غير حزبية وغير حكومية تدعم المؤسسات والممارسات الديمقراطية في مختلف مناطق العالم لأكثر من عقدين. منذ تأسيسه في عام ١٩٨٢، عمل المعهد الديمقراطي وشركاؤه المحليون على انشاء وتقوية المنظمات السياسية والمدنية، وحماية العملية الانتخابية، تعزيز الشفافية والمساءلة في الأداء الحكومي وتعزيز مشاركة المواطنين والمواطنات.

بدأ المعهد الديمقراطي الوطني العمل في السودان عام ٢٠٠٢، حيث نفذ برامج لتعزيز المشاركة الوطنية في الفضاء السياسي و مساءلة الحكومة، بما في ذلك أبحاث الرأي العام، ودعم المجتمع المدني، والتثقيف المدني، ومراقبة الانتخابات. بدعم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، عمل المعهد الديمقراطي الوطني على المراقبة المحلية للانتخابات الوطنية لعام ٢٠١٠ في جميع الولايات الخمس وعشرين، فضلاً عن تثقيف الناخبين، الناخبات، وإقامة العديد من حلقات ومجموعات النقاش.

في أعقاب المرحلة الانتقالية، بدأ المعهد الوطني الديمقراطي في أوائل عام ٢٠٢٠ برنامجاً جديداً تحت مسمى دعم المرحلة الانتقالية من أجل التغيير الشامل في السودان للعمل مباشرة مع المؤسسات ومنظمات المجتمع المدني بتقديم الدعم الفني اللازم من أجل المشاركة الفعالة في المرحلة الانتقالية. تركز البرامج الحالية للمعهد للدعوة لمناصرة عملية السلام، الإصلاح السياسي، تقديم الدعم الفني للمجلس التشريعي الانتقالي وبناء قدرات المجتمع المدني لمتابعة المرحلة الانتقالية والعملية السياسية الانتخابية

عنوان المقر الرئيسي:

٤٥٥ ماساتشيوساس، واشنطن العاصمة ٢٠٠٠١، الولايات المتحدة.

عنوان مكتب السودان:

العمارات. شارع ٤٩ منزل ١٢. مربع ١٠ شرق الامتداد

<https://www.ndi.org>

<https://www.facebook.com/NDISudan>



المன்ற القانوني
LEGAL FORUM



فهرس المحتويات

٥	المقدمة
٦	المنهجية
٨	اطار عام
١١	هيكل الدولة والعلاقات الرأسيّة والأفقية
١٢	تقييم تجربة الحكم الفيدرالي
١٤	التحديات التي تواجه الحكم المحلي
٢١	التوصيات النهائية
٣٤	مقترحات مستويات الحكم
٣٦	الخلاصة
٣٧	لجنة الخبراء المشاركين في طاوولات النقاش

المقدمة :

أقام المعهد الوطني الديمقراطي (National Democratic Institute) بالتعاون مع منظمة المنبر القانوني سلسلة من طاولات النقاش المستديرة التي تستهدف المساهمة في عملية الإصلاح القانوني مع عدد من الخبراء المختصين في هذا المجال وبمشاركة ممثلي المجتمع المدني وذلك لتعزيز منهجية المشاركة القاعدية للخروج بتقرير نهائي حول تحليل للإطار الحالي، تحديد الثغرات، وتقديم التوصيات اللازمة .

هذا التقرير لم يغفل ما جاء في الوثيقة الدستورية للفترة الانتقالية للعام ٢٠١٩م وما توصلت اليه أطراف اتفاقية جوبا للسلام الموقعة في أكتوبر ٢٠٢٠م. ويهدف التقرير للمساهمة في دفع جهود الإصلاح القانوني في تشريعات الحكم المحلي والمساهمة في وضع لبنات لمستويات الحكم التي يُراعى فيها التنوع الاجتماعي و تحديد أنواع الفيدرالية والسلطات والتخصصات التي تساعد على التوافق حول كيف يُحكم السودان ، فضلا عن تقديم توصيات رئيسية لأصحاب المصلحة والمشرع لوضع الاطار القانوني المناسب للسودان وذلك للخروج برؤية فنية متكاملة حول الحكم المحلي في السودان بما يعزز دور المجتمع المدني في دعم مؤتمر نظام الحكم.



المنهجية :

اعتمد التقرير على مخرجات الطاولات المستديرة الثلاثة وقد تم فيها تحليل وتقييم تجارب الحكم المحلي السابقة في الفترات السابقة ، وتحليل الوضع الراهن للحكم اللامركزي من حيث الفرص والتحديات ، قسمة الموارد مع تحديد دور المجالس التشريعية ، واستعراض المفاهيم التي يجب التوافق عليها لصياغة تشريع حكم محلي فعال في هذه المرحلة. كما صدرت توصيات بعد تحديد التحديات والعوائق التي واجهت تطبيق النظام اللامركزي والحكم المحلي .

بالإضافة الى تقديم رؤية متكاملة حول مشروع قانون الحكم المحلي ، وقانون الإدارة الأهلية المقدمان من قبل وزارة الحكم الاتحادي ، وعلاقتهما بقانون تنظيم الحكم اللامركزي كل ذلك مقروء مع اتفاقيات سلام جوبا وتوضيح التناقضات الواردة بالاتفاقيات بشأن الحكم المحلي ومن ثم أصدرت المائدة توصيات بشأن القوانين تم تسليمها لوزارتي الحكم الاتحادي ووزارة العدل.

وقد أسهمت هذه التوصيات في تمهيد الطريق امام لجنة الخبراء لمناقشة مستويات الحكم في السودان وفق الوثيقة الدستورية واتفاقيات سلام جوبا) وذلك في إطار وضع تصور للحكم وفق ما جاء في المادة (٩) من الوثيقة الدستورية الانتقالية لسنة ٢٠١٩م واتفاقية سلام جوبا. وقد خرج اجتماع الطاولة المستديرة الأخيرة بعدة توصيات و مقترحات حول مستويات الحكم،

وضرورة إجراء تغييرات شاملة تربط هياكل الدولة وتضمها في كل من علاقاتها الأفقية والرأسيّة والتقاطعية والمشاركة، فضلاً عن التوسع في صلاحيات الحكم المحلي باعتباره المخرج الوحيد لمشاكل السودان، ومراعاة بناء هيكل تنظيمي يتسم بالمرونة لتحقيق الأهداف المحددة بكفاءة عالية وتكلفة أقل ليحافظ على وحدة السودان وتماسك النسيج الاجتماعي .

قامت سلسلة اجتماعات الطاولة المستديرة على أساس تشاركي بين خبراء في الحكم المحلي وبين منظمات المجتمع المدني . مع وضع إطار عام للنقاش لضمان التركيز على بعض القضايا المفصلية مثل تسليط الضوء على كيفية التوافق على النظام الإقليمي في دارفور، والحكم الذاتي في منطقتي جبال النوبة والنيل الأزرق .



إطار عام :

تبنى السودان النظام الاتحادي في عام ٢٠٠٥ م ، وتم تقسيم مستويات الحكم الى مستوى قومي وولائي ومحلي إلا أن الحكم المحلي لم يحظى بتخصيص موارد توازي السلطات والاختصاصات المخولة له .

ورأت الطاولة أنه لا بد من الوقوف على اتفاق جوبا لسلام السودان الموقع في ٢٠٢٠/١٠/٣م كمرجعية أساسية عند التداول حول نظم الحكم وشكل الدولة وإختصاصات المستوى المحلي - ولقد جاء في اتفاق القضايا القومية ؛ بأن تظل مستويات الحكم الحالية قائمة الى أن يتم إدخال التعديلات التي نص عليها الاتفاق أو ما ينص عليه مؤتمر نظام الحكم.

اتفاق جوبا لسلام السودان لم يترك الكثير لمناقشته في مؤتمر نظام الحكم حيث حدد الاطار العام لشكل الدولة ودور السلطات الثلاثة ، واعتمد على النظام الاتحادي (الفيدرالية الإقليمية) وعالج قضايا المواطنه، وتقاسم السلطة والثروة ، والايرادات ، وإدارة التنوع بأبعاده الاجتماعية والثقافية ، والعدالة الانتقالية وتحقيق المصالحة الوطنية والترتيبات الامنية.

أحدثت اتفاقية جوبا لسلام السودان بعض التغييرات على النظام الاتحادي في السودان وأوردت بعض الأحكام فيما يتعلق بالمنطقتين وأقليم دارفور على النحو التالي:

(١) - تنص المادة (٤/٢٥) من اتفاق مسار دارفور على أنه في حال تعذر تنظيم مؤتمر نظام الحكم في الموعد المحدد (يتم تفعيل حكومة إقليم دارفور

بكامل سلطاتها وصلحاياتها في مدة لا تتجاوز ٧ (سبعة أشهر) من تاريخ الاتفاق.

وتنص المادة ٥/٢٥ من اتفاق مسار دارفور على انه في حال تنظيم مؤتمر نظام الحكم، لا يمكنه تعديل هذه السلطات والصلاحيات التي نص عليها اتفاق دارفور . وأنه مهما كان الاتفاق يجب تفعيل هذه السلطات والصلاحيات خلال مدة أقصاها ٣٠ (ثلاثين يوماً) بعد عقد مؤتمر نظام الحكم.

(٢) - ينص اتفاق النيل الأزرق وكردفان على ترتيبات مختلفة . فهو يمنح حكماً ذاتياً فورياً للولايتين ولم ينص الاتفاق صراحة إن كانا سيصبحان أقليماً أم لا ونص الاتفاق على أنه (اتفق الطرفان أنه ودون مساس بوحدة السودان شعباً وأرضاً ، أو بالسلطات الحصرية أو المشتركة أو المتبقية المنصوص عليها ضمن هذا الاتفاق، تتمتع المنطقتان بحكم ذاتي تمارس فيه السلطات المنصوص عليها في هذا الاتفاق).

× اتفاق النيل الأزرق وكردفان بخلاف اتفاق دارفور فقد نص على الهياكل الداخلية لتلك المناطق ففي المادة (٢٦) من اتفاق المنطقتين نص الاتفاق على ان يشمل الهيكل الداخلي والي / حاكم ، ومجلس وزراء ولائي / إقليمي ، ومجلس تشريعي، وسلطة قضائية.

وفي مجال إعادة تأسيس الاتحاد جاء في اتفاق القضايا القومية واتفاق دارفور أن على الحكومة الانتقالية في السودان عليها أن تتبنى إقرار قانون يعيد تأسيس السودان على اساس اتحادي - حيث تنص المادة (٢/١٠) من اتفاق القضايا

القومية على الحكومة الانتقالية في السودان اتخاذ التدابير القانونية اللازمة لإستصدار قرار رسمي بإستعادة نظام الاقاليم خلال مدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من تاريخ التوقيع على هذا الاتفاق.

مسار وسط السودان : الذي وقع مع الجبهة الثورية يضم أربع ولايات هي الخرطوم والجزيرة والنيل الابيض وسنار نص على إمكانية أن تصبح هذه المنطقة أقليماً بموجب الترتيبات الدستورية في المستقبل.

شمال السودان : يضم ولايتي نهر النيل والولاية الشمالية نص الاتفاق على إمكانية أن تصبح المنطقة أقليماً بموجب الترتيبات الدستورية في المستقبل بحيث تنسجم مع الحدود التاريخية التي تتفق والتقاليد والاعراف المتبعة في المجتمعات المحلية.

وقد لوحظ أن اتفاق جوبا لسلام السودان لم يتطرق الى نظام الحكم المحلي بأكمله.

هيكل الدولة والعلاقات الرأسيّة والأفقية :

نص اتفاق جوبا لسلام السودان في المادة (١٠/١) من اتفاق القضايا القومية على أن مؤتمر الحكم سيحدد الصلاحيات والعلاقات الرأسيّة والأفقية لنظام الحكم الأقليمي.

ونصت المادة (١٠-٣) من اتفاق القضايا القومية على أن المؤتمر يهدف الى مراجعة الحدود والتقسيم الاداري للأقاليم ومستويات الحكم المختلفة وهيكل وصلاحيات وإختصاصات الاقاليم بما لا يتعارض مع اتفاق السلام الموقع في جوبا.

تنص المادة (٢٥-٣) من اتفاق تقاسم السلطة في دارفور على أن هدف المؤتمر هو مراجعة التقسيم الاداري للأقاليم ومستويات الحكم المختلفة وهيكل وإختصاصات الحكم.

إذا نظرنا لحجم التفاصيل التي أشار لها اتفاق المنطقتين حول توزيع المسؤوليات فيعني ذلك أن الاتفاقية خلقت وضعاً خاصاً لجنوب كردفان والنيل الأزرق وإذا أضفنا لذلك وضع منطقة أبيي فتكون الاتفاقية بالفعل انتهجت النظام الفيدرالي غير المتماثل.



تقييم تجربة الحكم الفيدرالي منذ عام ٢٠٠٥م - ٢٠١٨م

تبع أهمية تقييم تجربة الحكم اللامركزي في السودان بأنه ورد في الوثيقة الدستورية لسنة ٢٠١٩م وما تم الإتفاق عليه في سلام جوبا اعتماد النظام الفيدرالي لحكم دولة السودان ، وما زالت القوانين والتشريعات التي وضعها النظام السابق سارية إلا من بعض المتغيرات الطفيفة مثل إصدار قانون الحكم اللامركزي لسنة ٢٠٢٠م وذلك مع إلغاء دساتير الولايات، وبالتالي ظل هذا الوضع يلقي بظلاله على الوضع الراهن في السودان .

تم استعراض القوانين والتشريعات وتحليل التجربة التي تلت تطبيق الحكم اللامركزي منذ العام ٢٠٠٥ - ٢٠١٨م مع ملاحظة ان القوانين والتشريعات التي وضعها النظام السابق ما زالت سارية ما عدا بعض التغيرات الطفيفة مثل اصدار قانون الحكم اللامركزي ٢٠٢٠م. ومن هنا تتبع أهمية هذه المساهمة في عملية الاصلاح التي تعمل الحكومة الانتقالية جاهدة في اجرائها.

وعلى ضوء ذلك تم تحديد التحديات التي واجهت التجربة ونتج عنها واقع مثقل بالمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والنزاعات التي تلقي بظلالها حتى الآن في مجمل الاوضاع بالبلاد.

والاسباب نلخصها في الوجه الآتي :

- ١- غموض وتداخل السلطات والاختصاصات بين المستوى القومي والولائي والمحلي مما أدى الى التقاطعات والنزاعات.
- ٢- معايير إنشاء المحليات فضفاضة وغير دقيقة في أغلب القوانين ، وعدم

- الإلتزام بمعايير إنشاء المحليات أدى الى التوسع فيها وترهلها بحيث أصبحت تشكل أعباء مالية إضافية على حساب الخدمات والتنمية (زاد عدد المحليات من ٨٨ الى ١٩٠ محلية في الفترة من ٢٠٠٣م الى ٢٠٠٥م .
- ٣- تجزئة العملية التخطيطية والتنموية إن لم نقل إنعدامها التي اتسمت بعدم التناسق وتجاهل الخطط ، عدم ترتيب الأولويات .
- ٤- تجاهل تكوين المجالس المحلية وفق القوانين مما نتج عنه تكوين مجلس محلي بالانتخاب فقط في ولاية سنار ، خمس مجالس بالتعيين ، ١٢ ولاية لم تكون فيها مجالس المحلية مثل ولاية الخرطوم .
- ٥- عدم التزام الولايات بتنفيذ القوانين التي تحكم قسمة الموارد . وعدم تناسب الموارد المخصصة للمحليات بموجب قانون اعتماد الضرائب لسنة ١٩٥٤م مع السلطات والواجبات المخولة لها إذ تستأثر الولاية بحوالي ٨٤٪ من الإيرادات الذاتية للولاية بينما نصيب المحليات لا يتجاوز ١٣ أو ١٦٪ كما أن ٧٠٪ من المحليات تعاني عجزاً في منصرفاتها يزيد عن ٧٥٪ .
- ٦- غياب معيار التفرقة بين السلطات والاختصاصات الاتحادية و الولائية في جدول السلطات المشتركة الواردة بالدستور الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م مما أدى لكثرة المنازعات أمام المحكمة الدستورية .
- ٧- ترهل أجهزة ومؤسسات الحكم الإتحادي أدى لإرتفاع تكاليف الإدارة، وضعف القوة العاملة في الولايات والمحليات إذ تعاني عجزاً كبيراً في الكوادر الفنية مقارنة بولاية الخرطوم .

- ٨- تقول الولايات على موارد الحكم المحلي ومثال على ذلك إدارة تحصيل القطعان لولاية القضارف - الشراكة التحصيلية لولاية شمال دار فور - إدارة التحصيل الموحد ولاية الخرطوم .
- ٩- طبيعة العلاقة الهرمية الفوقية بين المركز والولايات أدت الى الاختلال المؤسسي .
- ١٠- عدم مراعاة تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث .
- ١١- غياب الرقابة على التشريعات المنظمة للحكم الولائي .
- ١٢- ضعف دور مجلس الولايات في الرقابة والدفاع عن حقوق الولايات .
- ١٣- بروز المحاصصات والموازنات السياسية والقبلية في التعيينات مما أطلق العنان للعديد من التجاوزات .

التحديات التي تواجه الحكم المحلي؛

١. إختلال الهياكل الموروثة وتطابقها في كل الولايات رغم الفروقات (معتمد - جهاز تنفيذي - مجلس تشريعي - لجان شعبية - الوحدات الإدارية).
٢. التشابه الكبير بين قوانين الحكم المحلي في كل الولايات رغم التفاوت الكبير بينها.
٣. ضعف البنية التحتية .
٤. هيمنة المركز .
٥. كل القوانين خولت لحكومة الولاية الحق في حل المجلس التشريعي للمجلس

- مما ينتقص من مبادي اللامركزية .
٦. ضعف المشاركة الشعبية حصرت المشاركة في انتخابات المجلس ولم تتخذ أي تدابير قانونية أخرى لمشاركة فئات المجتمع الأخرى كالقطاع الخاص والاتحادات والنقابات والتكوينات النسوية... الخ .
 ٧. تركيز السلطات الإدارية والمالية والسياسية والأمنية في يد المعتمد .
 ٨. أغفلت القوانين المحلية تحديد سلطات واضحة للمدير التنفيذي وهو القائد المهني المتخصص .
 ٩. تشابه اختصاصات الجهاز التنفيذي الواردة بالجدول المرفقة مع التفاوت بين البلديات والمدن الكبرى والمجالس المحلية الصغيرة .
 ١٠. غياب آليات لضبط الشفافية والتوثيق والمحاسبة .
 ١١. مواصفات الثقافة والنمط الأخلاقي والسلوكي لدى العاملين .
 ١٢. غياب معايير حصر وتخطيط القوى العاملة والوصف الوظيفي بالمؤسسات المختلفة
 ١٣. ارتفاع تكاليف الإدارة، وتنازع الاختصاصات بين مجالس المدن والأرياف ومجلس المنطقة .
 ١٤. الأختلاف والتباين حول مصادر الثروة وتغول المركز والولايات على سلطة المستوى المحلي.
 ١٥. أغلب القوانين أغفلت انشاء وزارة حكم محلي أو أي جسم تنسيقي لتطوير الأداء والإشراف والمدافعة عن الحقوق .



التحديات الخاصة بالفيدرالية المالية في السودان تتركز في النقاط التالية :

- تجربة الحكم الفيدرالي بالسودان ألفت على كاهل مستويات الحكم في الولايات والمحليات أعباء كبيرة في مجال الخدمات والتنمية دون أن يقابلها تخصيص موارد مالية كافية.
- عدم تضمين الحكم المحلي في قسمة الموارد المالية بل تركت لحكومة الولاية، وكانت الإيرادات الخاصة بالمحليات في السابق تفرض بموجب قانون اعتماد الضرائب لسنة ١٩٥٤م .
- عدم الاتفاق بين سلطات الحكم الفيدرالي على معايير علمية للقسمة العادلة للموارد المالية وفقاً للسلطات والاختصاصات المخولة لكل منها.
- غياب التشريع المنظم لمفوضية تخصيص الموارد ومراقبة الإيرادات القومية
- تجاوز مفوضية تخصيص الإيرادات وقسمة الموارد اختصاصاتها والاضرار بتحويلات الولايات .
- المبالغة في الصرف على العمل السياسي والأمني على حساب الخدمات والتنمية داخل الولايات .
- تعدد آليات قسمة الموارد حيث تم انشاء عدة مفوضيات للبتروول -الأراضي -مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية وصناديق للتنمية والإعمار خاصة ب الولايات الشمالية (هيئة كردفان - دارفور-الشرق) .

- غياب الشفافية وعدم الالتزام بالمعايير في القسمة والتخصيص.
 - ضعف وعدم فعالية مجالس قسمة الموارد بالولايات.
 - ضعف الموارد المالية المخصصة للمحليات في كل من المرسوم الدستوري الرابع، بتاريخ ١٩٩١م و بالمرسوم ١٢ في عام ١٩٩٥م، دستور ١٩٩٨م اما في الدستور الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م فقد ترك أمر تجديد موارد المحليات للولايات.
 - اتسمت الموارد المالية المخصصة للحكم الاتحادي والولائي بسهولة التحصيل والعائد المجزي وتركت للمحليات الموارد الأصعب تحصيلاً والأقل عائداً
- وناقشت الطاولة هيكل الدولة وقسمة السلطة وتوصلت للنقاط التالية:-

طبيعة النظام الحاكم في الدولة	العوامل التي تؤثر في اختيار ونجاح شكل الحكم في اي دولة هي
الايوضاع السياسية والامنية	
الايوضاع الاقتصادية	
خصائص المجتمعات المحلية في الدولة	

- ضرورة إعادة النظر في هيكل النظام الحالي، وإعادة صياغته بما يتماشى وظروف المرحلة ومآلات المستقبل.
- المراجعة والأصلاح الهيكلية، حيث تم استحداث كثير من المؤسسات

والمفوضيات ، مما أدى الى تضخيم بعض الأجهزة بحيث أصبحت موازية لمؤسسات أخرى ، كما جردت بعض الوزارات من مهامها ، وتم تسييس جهاز الخدمة العامة عبر ما عرف بسياسة (التمكين) .

• تنظيم العلاقات الرأسية والافقية والتقاطعية والمشاركة واضعين في الاعتبار أن مستويات الحكم الثلاثة متوازية وليست متتالية وتحكم بآليات وعلاقات أفقية يوضحها الدستور أو القانون مع مراعاة مبادئ ومعايير الحوكمة.

• القاء الضوء على المناطق الخاصة كالجبال والحدود الدولية ، وتوضيح ماهية المنهج والاسلوب في التعامل معها في اطار هيكل الدولة الجغرافية.

• توسيع مفهوم الحاكمية ومعالجة المشاريع القومية كمشروع الجزيرة ومشروع المناقل وخشم القرية بولاية كسلا وميناء بورسودان بولاية البحر الاحمر أو ما نسمية بالمناطق الخاصة إذا كانت جبالياً أو حدوداً دولية أو مشاريع قومية ذات وضعية متداخلة في ادارة الدولة .

• ضرورة الفصل بين السلطات في الدولة ، والاهتمام بالخدمة المدنية والهيئة التشريعية بما يقود الي الحرية الفردية والمجتمعية والعدالة في المنافسة تجارة وتوظيفياً وفرص العمل والتأكيد على المشاركة الشعبية الواسعه في البناء المؤسسي لهيكل الدولة.

عوامل نجاح النظام الفيدرالي في السودان

- التوافق على أن الحكم اللامركزي يعتبر من أنسب أنواع الحكم بالنسبة للسودان لتمييزه بالتعددية والتنوع الإثني والثقافي، والتفاوت الكبير في الخدمات والتنمية بين أقاليمه المختلفة.
- ضرورة توفر إرادة سياسية حقيقية صادقة للتحويل نحو نظام ديمقراطي يركز على تعدد الأحزاب والتداول السلمي للسلطة بتوفر كافة مبادئ ومعايير النظام الديمقراطي وحقوق الإنسان.
- ضرورة الاطلاع على التجارب السابقة والإقليمية والاستفادة منها .
- التقسيم العادل للثروات والموارد، لابد من نظام ديمقراطي يقوم على الشفافية والعدالة ، والاستغلال الأمثل لمصادر الثروات القومية، والتوظيف المخطط له للموارد البشرية، وقيام الدولة بدورها في توفير الموارد التي تسهم في التنمية وتوفير الخدمات ولا سيما على المستوى المحلي .
- توحيد العقل المركزي لتوفير نظام سياسي مستقر ومتفق عليه يستند على التحالفات القوية ، والمشاركة في السلطة وقسمة الموارد ، وحل مشاكل التنوع ، وإحداث التنمية المتوازنة ومراعاة النوع الاجتماعي.
- مقومات اقتسام السلطة في ظل النظم الفدرالية تقتضي وجود دستور، وترسيخ مبادئ الديمقراطية ، وتدرج القواعد القانونية ، والاعتراف بالحقوق والحريات الأساسية، والفصل بين السلطات، والرقابة القضائية،

- والإنصاف والعدالة ، والمساواة ، والفاعلية والكفاية والكفاءة .
- ضرورة وجود خطاب سياسي يستقطب الدعم والسند لمشروع إعادة هيكلة الدولة.
 - الإدارة بأقل كلفة وبكفاءة وكفاية ، وأن تتم صياغة كل أجهزة وهيكل مستويات الحكم المختلفة وفق المهام الموكلة لها، والانتباه لإدارة ندرة الموارد
 - عدالة قسمة الموارد المالية بين مستويات الحكم وفقاً للاختصاصات المخولة لكل منها عبر آلية مستقلة ذات حاكمية دستورية وقانون خاص بها.

التوصيات النهائية

في المحور الدستوري والتشريعي لهياكل الحكم الفيدرالي :

- أولاً: أن يكون هناك دستور قومي متفق عليه يحدد مستويات الحكم الفيدرالي ومتضمناً المهام والاختصاصات، والموارد المالية، وآلية تخصيصها وقسمتها، ووضع قيود على التقاطعات والتدخلات بين مستويات الحكم والمتابعة وآليات الرقابة.
- ثانياً: الالتزام بمبادئ تخويل السلطات ووضع هياكل حكم متوازية مستندة إلى الدستور بحسبانها ضمانات قانونية يجيزها البرلمان الانتقالي المقبل.
- ثالثاً: الالتزام بما نصت عليه المادة ٧٨ من الوثيقة عن عدم جواز تعديل أو إلغاء أيٍّ من أحكام الوثيقة الدستورية إلا بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس التشريعي.
- رابعاً: تعديل الوثيقة الدستورية للفترة الانتقالية لسنة ٢٠١٩م حتى ترتقي لإدارة الوضع القانوني بصورة محكمة لتنظيم الأقاليم وهيكلها وسلطاتها ومواردها وعلاقاتها.
- خامساً: النص على الأحكام الخاصة بالأقاليم في قوانين أساسية إقليمية متوائمة مع الوثيقة الدستورية مع مراعاة الوضع اللاتماثلي للمنطقتين بموجب اتفاقية سلام منطقتي النيل الأزرق وجنوب كردفان.
- سادساً: تحديد المفاهيم ومناهج إجراء عملية الإصلاح القانوني وإعادة

بناء الأجهزة العدلية والحقوقية ، وتحديد الاختصاصات على نحو محكم لتعدد الأجهزة المعنية بذلك مثل مفوضية الإصلاح القانوني ، مفوضية العدالة الانتقالية ، مفوضية إصلاح الأجهزة العدلية والحقوقية المادة (١٦/١) والمادة ١١ من القضايا القومية المادة ١٤ من تقاسم السلطة المادة ٨ / ١٢ إعلان المبادئ والالتزامات للمنطقتين.

- **سابعاً:** استكمال بناء السلام يتطلب إنشاء مفوضية للسلام لتتبنى توصيات مؤتمر نظام الحكم وإحالتها للمجلس التشريعي لتضمينها في الوثيقة الدستورية الانتقالية . المادة (٢/١٠).
- **ثامناً:** إنشاء المؤسسات النيابية التي تؤمن مشاركة المواطنين في رسم السياسات وصناعة اتخاذ القرار وفق أسس ديمقراطية سليمة وذات قدر عالي من الشفافية والنزاهة والعدالة، وإنشاء الآليات والمؤسسات المنوط بها تأسيس تلك الأجسام النيابية كالمفوضية القومية للانتخابات.
- **تاسعاً:** تكوين لجان قانونية مؤقتة تحت إشراف ومسؤولية وزارة العدل أو مفوضية الإصلاح القانوني أيهما أسرع للرقابة على مبدأ سيادة القانون ومراجعة التشريعات ذات الصلة ومواءمتها مع الدستور الانتقالي لسنة ٢٠١٩م واتفاقية سلام جوبا وفقاً للسلطات المخولة.

في محور هيكل الدولة :

جاء في اتفاق جوبا لسلام السودان في أكتوبر من العام ٢٠٢٠م الكثير من التفاصيل الخاصة ببناء هيكل الدولة لذا كان التركيز على الجهات والمفاهيم مستهدفين بذلك صناع القرار و واضعي الاستراتيجية العامة للبلد على النحو التالي:

- مراعاة وضع الآليات عند صياغة الهياكل التي تحقق الأهداف، وتحديد قضية مركزية لتكون محور الدولة على سبيل المثال (بناء الأمة والتنمية) وتدرج تحتها قضايا الهوية ، والدفاع ، والمشاركة الشعبية ، والعدالة ، والحريات أي مجموعة القيم ، وهذه الآليات منها ماهو مركزي ، إقليمي ، محلي أو مؤسسي.
- من الضرورة القصوى إعادة النظر في هيكل النظام الحالي ، وإعادة صياغته بما يتماشى وظروف المرحلة ومآلات المستقبل .
- ضبط العلاقات بين أجهزة الدولة لتعمل بانسجام لتحقيق الأهداف والمقاصد العليا بإيقاع وتناغم.
- إلقاء الضوء على المناطق الخاصة كالجبال والحدود الدولية ، وماهية المنهج والأسلوب في التعامل معها في إطار هيكل الدولة الجغرافية .
- توسيع مفهوم الحاكمية ومعالجة المشاريع القومية كمشروع الجزيرة، ومشروع خشم القربة بولاية كسلا، وميناء بورتسودان بولاية البحر الأحمر، أو ما نسميه بالمناطق الخاصة إذا كانت جبالياً أو حدوداً دولية أو مشاريع قومية

- ذات وضعية متداخلة في إدارة الدولة (لم يتم التوافق حول هذه الجزئية).
- إعلاء المبادئ والقيم ومعايير ومبادئ الحكم الرشيد كأدوات ضبط لهيكل الدولة لتفادي الأزمات والتوترات السياسية والتي تجرد السلطة الحاكمة من مصداقيتها بما يفقدها المبرر لوجودها.
- ضرورة العناية باستقلال القضاء، والخدمة المدنية، والمؤسسة التشريعية بما يؤدي الى الحرية الفردية والمجتمعية، وعدالة المنافسة في التجارة والتوظيف، والتأكيد على المشاركة الشعبية في البناء المؤسسي لهيكل الدولة.
- ضرورة أن يستهدف الهيكل مخاطبة التنمية في كل مستوياتها المركزية والإقليمية والمحلية والحدودية والمناطق الخاصة كالجبال والجزر والمؤسسات القومية والمشاركة وإستحداث فقه تنموي يزاوج بين التخطيط المركزي وآلية السوق الحر.
- بناء جهاز تنفيذي مقتدر ليكون مسؤولاً عن الإدارة الراشدة وإنفاذ السياسات والتشريعات، ومراعاة التنسيق والتوازن بضبط العلاقات ومرونة الهيكل لمقابلة المستجدات بحيث تتوفر لديه قدرات عالية لامتناس الصدمات لضمان التماسك وسهولة تقديم الخدمات وتحقيق الأهداف .

في محور قسمة السلطة والثروة :

- تطبيق مبدأ التمييز الإيجابي للمناطق الأقل نمواً ، كأحد المعايير في قسمة الموارد.
- تعزيز دور مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات القومية بإصدار قانون يخول لها وضع المعايير والمؤشرات والأوزان العادلة لقسمة الموارد ، والإشراف والرقابة على الصندوق القومي للإيرادات .
- تعزيز دور مجلس الأقاليم (بديل مجلس الولايات) كحارس وضامن لمصالح الأقاليم في المركز بوصفه مراقباً على توزيع الإيرادات القومية رأسياً بين المستويين الإتحادي والإقليمي والمحلي وأفقياً بين الأقاليم ووحدات الحكم المحلي المختلفة .
- إيجاد نص جديد في الدستور أو القانون يعطي وزارة الحكم الإتحادي دوراً تنسيقياً لفصل إدارياً في النزاعات بين مستويات الحكم حول سلطات تخصيص الموارد المالية قبل اللجوء للمحكمة الدستورية.
- لتصحيح الخلل وعدم التوازن في قسمة الموارد أفقياً ورأسياً أوصى الخبراء:

أ. اعتماد معايير ومؤشرات قياس علمية لقسمة الموارد القومية منها ؛ وتقترح الطاولة الجداول رقم ١ للتخصيص الرأسي للموارد حسب تصنيف وظائف الدولة في خمسة محاور حددت لكل منها أوزاناً ترجيحية حسب أهميتها وتشمل الأجهزة السيادية، البنى التحتية، الخدمات الاجتماعية، الخدمات

- الاقتصادية ، والخدمات الأخرى غير المصنفة .
- ب. التوزيع العادل للموارد المالية بما يحقق التوازن بين السلطات والواجبات المخولة وإلغاء السلطات المشتركة بين مستويات الحكم ومنحها مع إيراداتها لمستوى الحكم الأقرب للمواطن بمرجعية الأقدمية التاريخية في تقديم الخدمة له.
- ج. تطبيق مبدأ الاشتقاق في أن يكون لكل إقليم ومحلية نصيب خاص من ناتج الثروات القومية يحدد في الدستور أو القانون بنسبة تحت مسمى التمييز الإيجابي على أن تكون جزاءً أصيلاً في إيرادات الإقليم / المحلية ، وتكون خاضعة لرقابة الجهاز التشريعي حسب الحال .
- د. فيما يخص التكافؤ بين السلطات والموارد : لا بد من تحديد معايير يتفق عليها تراعي تكافؤ الموارد مع السلطات والواجبات المخولة لمستويات الحكم الثلاث في شكل نسب مئوية من الاختصاصات و السلطات أو الواجبات المخولة وذلك حسب الجدول رقم ٢ (مرفق) .
- هـ- في جانب قسمة الموارد الأفقية بين الأقاليم ووحدات الحكم المحلي:
١. أهمية إكمال قواعد البيانات المطلوبة والإحصاءات الرقمية ، أهمها عدد السكان، حجم المصادر الطبيعية ،الموارد الناجمة عنها ، مستوى دخل الفرد، الإحتياجات الفعلية على مستوى الخدمات الأساسية والضرورية ، والبنى التحتية، الميزانيات وأداؤها في آخر ثلاث سنوات .
 ٢. اعتماد المعايير الموضوعية على الجدول ٣ (مرفق) وأوزانها ومؤشراتها

الكمية أو النوعية وهي الأنسب ترجيحاً حسب رأي الخبراء عند التقسيم الأفقي للموارد المالية بين مستويات وحدات الحكم الإقليمي ووحدات الحكم المحلي .

في محور الحكم الفيدرالي :

أولاً:- تحكم الأقاليم بموجب قوانين أساسية (نظام أساسي) (Basic Law) من أجل تجويد وضمان نجاح التجربة الفدرالية ولتلافي عيوب التجربة السابقة والتي مكنت الوالي بإعطائه سلطات شبه مطلقة (لذا إكون الخيار بين الفدرالية الإدارية أو المدمجة) .

ثانياً :- أن يكون الحكم الذاتي للمنطقتين مضمناً في الدستور وتوضح مهامه ، وإختصاصاته وعلاقاته بمستويات الحكم ، وأن يكون معززاً للوحدة الوطنية.

ثانياً:- مراعاة المعايير الموضوعية في تحديد عدد الأقاليم أو أي من مستويات الحكم والهياكل بحيث تضمن التعبير عن التنوع ، وتعظيم فرص التنمية المتوازنة ، والتوزيع المنصف للخدمات ، لتفادي عيوب التجارب السابقة

ثالثاً:- ضمان ديمقراطية المشاركة عبر ممثلين في المجالس القومية والإقليمية والمحلية ، وأن يكون التخطيط القاعدي هو المبدأ الأساسي .

رابعاً:- لا بد من وجود رقعة جغرافية ومجموعات سكانية متجانسة تجمعهم مصالح اقتصادية مشتركة وثقافية كمعايير لتحديد مستويات الحكم المختلفة.

خامساً:- ضمان حرية التصرف في عائد قسمة الموارد المالية الاتحادية - الإقليمية - المحلية، برسم السياسات والخطط الإقليمية والمحلية وتنفيذها وضمان الاستقلالية المالية من خلال :-

١. إزالة الفروقات التنموية والمظالم السابقة بإعطاء تمييز إيجابي لمناطق الصراعات المسلحة أو الأقل نمواً مع مراعاة الإستراتيجية الوطنية للقرار ١٣٢٥ .

٢. الحد من تدخل الحكومة المركزية في السلطات المخولة للمستوى الإقليمي والمحلي إلا في حالة مخالفة الدستور القومي (الاتحادي) أو تهديد أمن وسلامة ووحدة البلاد (مثل حالة الطوارئ) أو السلم الاجتماعي بين مكونات الإقليم الأتنية على أن يحق للإقليم المتضرر من قرار المركز اللجوء للمحكمة الدستورية .

٣. منح الأجهزة التشريعية لمستوى الحكم المحلي صلاحيات أوسع لضمان الفدرالية وتقليص هيمنة المركز والإقليم.

سادساً:- ضمان الإستقلالية الكاملة للمحكمة الدستورية بضبط طريق تعيين رئيسها وأعضائها وعزلهم ، ومدة خدمتهم لتحقيق العدالة وضمان حقوق الأ نسان وصيانة الدستور .

سابعاً- وضع آليات رقابة لتطبيق معايير المؤسسية والشفافية والمشاركة الكاملة والمحاسبية لضمان تحقيق أهداف الفترة الانتقالية مثل ضبط وتسهيل اجراءات حصول المواطنين على حقوقهم، سرعة البت في الشكاوى

وتسهيل طرق تقديمها ، الإعلان عن القرارات وكافة التشريعات الفرعية في جريدة رسمية خاصة أو بأي طرق الإعلان، تسهيل الحصول على المعلومة .

ثامناً:- الإسراع في تكوين المفوضيات والمجلس التشريعي .

تاسعاً:- إقتراح آلية تقاضي إداري (محكمة طعون إدارية) بشروط خاصة تضمن في القانون ، تختص بالنظر في حل النزاعات بين الأقاليم وبين مستويات الحكم المحلي فيما بينها ويظل الفصل في التنازع مع الحكومة الإتحادية والطعن في إهدار الحقوق الأساسية والحريات من إختصاص المحكمة الدستورية .

عاشراً :- تضمين أسس ومعايير التعاون بين الأقاليم مع بعضها والمحليات في الدساتير و القوانين المنظمة لهذين المستويين. (مثل حظر إعاقة حركة البضائع والسلع والأموال والخدمات بشكل مباشر أو غير مباشر ، أو فرض رسوم أو ضرائب جمركية بسبب مرورها في أراضي الأقاليم).

أحادي عشر :- يتم تغيير حدود الأقاليم أو إعادة تقسيمها عبر المجلس التشريعي القومي شريطة موافقة ثلثي العضوية وعلى سبيل المثال (عند الخلافات أو لتفادي وقوعها) .

اثنا عشر :- إذا تم الإتفاق على أن تحكم الأقاليم بموجب دساتير ولائية ينبغي أن تراعى الموازنة مع الدستور الفيدرالي للدولة.

ثالث عشر:- أهمية التعريف بالمصطلحات الفنية الواردة بإتفاقية سلام جوبا لأغراض ضبط الصياغة .

رابع عشر:- وضع الضمانات الدستورية على أن تكون العلاقات الرأسية

والأفقية محددة بطريقة ديمقراطية لمنع تفول أي من مستويات الحكم على صلاحيات وسلطات أي من المستويات الأخرى ، مع أهمية وجود قيود قانونية من المركز على الأقاليم في هذه الفترة نسبة لحدثة تكوين الدولة السودانية وهشاشة تكوينها وعلو النزعة الإقليمية / المناطقية / القبلية على المفهوم القومي ، عليه لا بد من وضع آليات لإدارة العلاقة لمنع الإنفلات وترغيب وتشجيع الأقاليم للحفاظ على تماسك ووحدة الوطن (يمكن الاطلاع على تجارب الهند والمانيا في هذا الشأن) .

خامس عشر:- وضع آليات تسوية النزاعات والتشجيع للجؤ إليها مثل المحكمة الدستورية .

في محور مشروع قانون الحكم المحلي المقترح :

- تفادي تعدد القوانين الخاصة بالحكم المحلي مثل قانون الإدارة الأهلية والأحكام الخاصة بلجان التغيير والخدمات وتضمينها كأحكام إطارية في قانون الحكم المحلي باعتبارها آليات أو أذرع داعمة للحكم المحلي .

- تضمين قانون الحكم المحلي أسس وآليات التعاون بين مجالس المحلية .
- مراعاة المبادئ الديمقراطية بشأن ما يخص تكوين وتأسيس كل كيانات الحكم .

- عدم إعطاء الحق في سن التشريعات الفرعية لأكثر من جهة لأن ذلك يؤدي الى التداخل في السلطات و التضارب بين المحليات والمركز والمستوى الوسيط . وقد يؤدي الى صناعة مراكز قوى في غياب آليات الرقابة على

التشريعات الفرعية .

- إعادة صياغة هياكل مستويات الحكم وفق رؤى مختلفة تراعي أسباب الفشل السابق.
- تطوير آليات المتابعة والرقابة لمحاربة الفساد وردم الفجوة النوعية من حيث القانون وذلك بالآتي :
 ١. وضع هيكلية عادلة لتقسيم السلطة بين المركز والمحليات .
 ٢. التركيز ومتابعة تدريب العاملين في المستويات كافة وخاصة المستوى المحلي بالذات في الفترة الإنتقالية.
 ٣. عمل نموذج لدليل استرشادي لإعداد ومراجعة الأوصاف الوظيفية وتقييم الوظائف في كافة المستويات.
 ٤. توصي الطاولة الجهات المختصة في الدولة بإعتماد مشروع قانون الحكم المحلي الذي ابتدرته الطاولة .

في محور مشروع قانون الادارة الاهلية :

ناقشت الطاولة مشروع قانون الادارة الاهلية وتجربة الادارة الاهلية في السودان وتوصلت للنقاط التالية :-

١. الإدارة الأهلية آلية تقليدية للحكم والإدارة تم تأسيسها منذ قرون مرتكزة على نظام قبلي عشائري وأسس وموروثات وأعراف أكتسبت قوة القانون غير المكتوب وتم تقنين أول قانون لها في عهد الاستعمار وأصبح جزءاً من منظومة الحكم وهياكل الادارة الحكومية وبالتالي يصبح من الضروري



الآن إصدار تشريعات لتنظيم عمل الإدارة الأهلية لما لها من أدوار هامة في المجتمعات المحلية تتصل بالعلاقات المجتمعية وحفظ الأمن كأساس مهم لتحقيق الاستقرار في مناطق السودان المختلفة.

٢. نتيجة للتطور الطبيعي والتغيرات السياسية المتلاحقة صاحب نظام الادارة الاهلية الكثير من التحديات والإهتزازات ومع ذلك استمر نظام الادارة الاهلية في مواجهة هذه التحديات في بعض الولايات وتم تقنينه عبر قوانين ولائية مازال بعضها سارياً حتى الآن.

وتوصلت اللجنة في هذا المحور للتوصيات التالية:-

أولاً: يجب أن يتم بناء هيكل الادارة الاهلية من ثلاثة مستويات هي المستوى القيادي والمستوي الأوسط (أو الوسيط) والمستوي القاعدي- على أن تتم تسمية هذه المستويات وفقاً لخصوصية كل ولاية.

ثانياً: أن يتم بناء الادارة الاهلية على أساس المنطقة الجغرافية في المستويات المختلفة وليس على الاساس القبلي أو الاثني أو غير ذلك.

ثالثاً: تحقيق وحماية الادارة الاهلية من الإصطفاف السياسي أو تغول أي جهة ذات أغراض خاصة والتأكيد على إصدار التشريعات اللازمة التي تضمن حماية الإدارة الاهلية من وجود مثل هذه التدخلات والتأكيد على عزل وإعفاء أي رجل إدارة أهلية إذا ثبت أنه يحاول جرواستغلال الادارة الاهلية لأي غرض سياسي أو غيره.

رابعاً: إصدار تشريع قومي لتنظيم عمل الادارة الاهلية نسبة لدوره الهام

في المجتمعات المحلية والفعالة لتحقيق التماسك الاجتماعي وتحقيق استقرار الأمن والتعايش السلمي. إلا أن البعض رأى مراعاة التفاوت الاجتماعي والثقافي أن يترك التشريع للأقاليم.

خامساً: إقرار حق السلطات المختصة في التدخل لعلاج أي خلل في نظام الإدارة الأهلية فيما يتعلق بالأمور التي تتصل بالسلوك غير الرشيد أو أي مهددات تمس ثوابت الدولة والأعراف والموروثات والقوانين السائدة في الدولة.

سادساً: ضرورة توضيح العلاقة الهيكلية والإدارية بين السلطات المختصة ورجل الإدارة الأهلية في مستوياته المختلفة وما يجب أن يقوم به من مهام وإختصاصات.

سابعاً: - أن يتم اختيار مستويات الإدارة الأهلية الثلاث بشكل ديمقراطي وبإنتخاب حر مباشر.



مقترحات مستويات الحكم :

قدمت ثلاث مقترحات مفصلة حول مستويات الحكم والهيكل من الخبراء دكتور صلاح بابكر والسيد أبو راحل يوسف والسيد محمد عثمان داؤود وتم التوافق على الآتي:

- أن تكون مستويات الحكم ثلاث (الحكومة الفيدرالية - الأقاليم - المستوى المحلي الذي يقسم الى مجالس بلديات - مدن - أرياف).
- وأن يراعى في تكوين مستويات الحكم مبادئ تفويض السلطات بأن تكون مستويات الحكم متوازية وتضمن سلطاتها واختصاصاتها في الدستور ، والتأكيد على سيادة ووحدة الوطن .

الجسم التنسيقي داخل الاقليم

اختلفت الآراء حول الجسم التنسيقي داخل الإقليم وانقسمت بين:

- مجلس أو هيئة شعبية.
- محافظة أو ولاية بسلطات تفويضية إدارية للتنسيق بين المحليات والإقليم أو المحليات فيما بينها.
- وزارة الحكم المحلي

حول مقترح وزارة الحكم المحلي خرجت اللجنة برؤيتين :

الرؤية الاولى تضمنت سرداً تاريخياً للتشريعات وأكدت على أن الحكم المحلي ومنذ عام ١٩٣٧م كان المرجعية التي أستحدثت منها الدولة الحديثة الممارسات الديمقراطية القائمة على مبدأ السيادة الشعبية.

الرؤية الثانية الراضة لوزارة الحكم المحلي وترى ضرورة الإنعتاق من البيروقراطية والتبعية للسلطات في الإقليم ليتولى الأعباء كيان شعبي يكون الأقدر على المتابعة والرقابة .



المنبر القانوني
LEGAL FORUM



NATIONAL
DEMOCRATIC
INSTITUTE

الخلاصة

ختاماً لا بد من التأكيد على التحولات الكبيرة والهامة التي حدثت نتيجة لثورة ديسمبر ٢٠١٩م ، التي تشير الى أن هناك إرادة سياسية حقيقية للتحويل نحو نظام الحكم الديمقراطي والذي يركز بصورة أساسية على التعددية الحزبية ، والتداول السلمي للسلطة (عن طريق انتخابات حرة نزيهة) وضرورة الإهتمام بتوفير الحريات العامة ، وحرية الإعلام ، وحرية تنظيم الأحزاب والنقابات ، ومنظمات المجتمع المدني ويحترم التنوع والتعدد الإثني والثقافي ، وتوفير الفرص لكافة مكونات المجتمعات المحلية للمشاركة في صنع القرارات التي تؤثر على حياتهم ، وفي التخطيط للخدمات والتنمية المحلية ، وتوفير الفرص للشباب والمرأة لتطويرها اقتصادياً والإهتمام بالتنوع الاجتماعي. كما أنه لا بد من توافق الجميع على ضرورة تطبيق نظام حكم في السودان ، يستوعب كل المتغيرات والمفاهيم الجديدة ، التي طرأت في البيئة السياسية والثقافية والاجتماعية نتاج الثورة .

لجنة الخبراء

شارك في سلسلة الموائد خبراء إداريين وقانونيين:-

الرقم	الاسم	الخبرات
١	الدكتور: صلاح الدين بابكر	باحث وخبير متخصص في دراسات اللامركزية والحكم المحلي ومدرب متخصص في الحكم المحلي منذ العام ١٩٩٩م
٢	الأستاذ: أبوراحل يوسف الشوبلي	قاضي واداري وخبير الحكم والادارة. عمل بمعظم اقاليم وولايات السودان، مدير تنفيذي سابق لاكثر من محلية مفوض العمل الطوعي والانساني بولاية الخرطوم سابقا، عمل بالنقابة الدولية لمفوضية الانتخابات، استشاري في اقتصاديات النقبات، برنامج الطوارئ للامم المتحدة لمعتمدية اللاجئين، عمل بسكرتارية لجنة تقسية المديرية، المشاركة في عدد من السمنارات والمؤتمرات داخل وخارج السودان.
٣	الاستاذ: محمد عثمان داود	ضابط إداري من العام ١٩٧٣م - ٢٠١١م - مستشار اداري للحكم والادارة في العديد من المواقع الرسمية - حالياً الامين العام للتخطيط الاستراتيجي بالولاية الشمالية
٤	الاستاذ: عبد المنعم محمد صالح	عمل ضابطاً ادارياً في الفترة من ١٩٨٢م - ٢٠٢٠م عمل في العديد من المجالس المحلية متخصص في الحكم والادارة

الرقم	الاسم	الخبرات
٥	الأستاذة : أحلام ناصر	خبيرة و باحثة متخصصة في نظم الحكم وشؤون المرأة ٦-الاستاذ : حمزة مصطفى الدسيس حمزة - ضابط اداري عمل في مختلف المجالس المحلية منذ العام ١٩٨٢م حتي ٢٠٢٠م - حاليا مدير ديوان شؤون الحكم المحلي بالنيل الأبيض.
٦	الاستاذ : عوض احمد محمد قدورة	خبير - وضابط اداري - شغل منصب المدير التنفيذي لعدد ستة محليات بولاية القضارف ومنصب امين عام ديوان الحكم المحلي لولاية القضارف مهتم بدراسة اللامركزية والحكم المحلي
٧	الدكتور: بشرى عبد الحميد	خبير في القانون الدولي - مدرب في نظم الإدارة الحكم.
٨	الدكتور: كمال محمد الأمين عبد السلام	محامي و خبير في مجال فض النزاعات - وصياغة التشريعات - باحث في القوانين.
٩	الأستاذة سلوى ابسام يوسف	محامية منذ العام ١٩٨٦م وحتى تاريخه - مهتمة بقضايا حقوق الانسان - ونشر ثقافة السلام - عملت مدرباً في شؤون الانتخابات ونظم الحكم - عضو منظمة المنبر القانوني.
١٠	الاستاذة سامية مجذوب رباح	تعمل في مهنة المحاماة وتعمل ناشطة في مجال حقوق المرأة وهي عضو مؤسس لمنظمة المنبر القانوني ومنظمة الجمعية السودانية لرعاية المسنين.

الرقم	الاسم	الخبرات
١١	الاستاذ أمال محمد بخيت	تعمل في مهنة المحاماة و مترجمة قانونية و ناشطة في مجال حقوق الانسان و ممثلة السودان في المنظمة الأفريقية للحق في الغذاء مقرها بنين. عضو مؤسس لمنظمة المنبر القانوني، حاصلة على شهادة تدريب مدربين من منظمة Red.R البريطانية
١٢	الاستاذ إيمان إبراهيم قبلي	تعمل في مهنة المحاماة و ناشطة حقوقية و عضو مؤسس لمنظمة المنبر القانوني مهتمة بقضايا المرأة و الإستثمار.

ملحوظة :

مرفقات ملاحق قسمة و تخصيص الموارد بين مستويات الحكم الفيدرالي الاقليمي



المنبر القانوني
LEGAL FORUM



NATIONAL
DEMOCRATIC
INSTITUTE

